

في محلها **سها** ركوع بان يعني القابض في نزال
 راضاه ركبتيه والقاعد حتى تأتي جهته ما قدام
 ركبتيه ويهبط اذ ذاك ويسان ان يسوي ظهره ووجهه
 كما يصح به ويقول سبحان **ربي العظيم** ويجده ثلاثا
 وينقل اليه مكبرا ككل انتقال الاله الا العبدال
 فيقول سمع الله من حمد **ساجدها** اعتدالي بان
 يعود الى ما كان عليه قبل ركوعه ويهبط فيه ويقول
 ربنا لك الحمد ملا السموات وملا الارض وملا ما بين
 من يتي بعد ويقف في اخيرة الصبح والوتر مطلقا
 وفي اخيرة كل تكبيرة للنازلة **وسابعها** سجود
 مرتين على بعض جهته وركبتيه وبطن كفيه ويهبط
 اصابع رجليه بشرط كشف الجهة والتعامل بها وارتفاع
 اساقه على ارجليه ويهبط فيه ويسن فيه وضع
 الركبتين اولاً ثم الكف في حذو الركبتين مع سرائلها
 وظنهما وتوجههما للقبلة وحاي في الرجل فيه وفي الركوع
 ويقول سبحان **ربي الاعلى** ويجده ثلاثا ويكثر المنفرد
 فيه من الاله عا **ثامنها** الجلوس بين السجودتين مع
 اليها بينة ويقول فيه رب اغفر لي وارحمني واجبرني
 وارزقني وارزقني واهدني وعافني وهو الاعتدال
 وكان قديرا ان يطولها مبطلا وجلسة الاستراحة
 من سجده بعد كل سجدة قائمة لا يعقها تشهد على
 فيه مؤتمرا وكذا في جلسة الانسراح ط الشهاد

ما يصح من قول
 الله عليه وسلم
 بعد دعاء على قبلة
 القبر او على غيره
 منها يقول
 اللهم اغفر لي وارحمني
 واجبرني وارزقني

الاول

الاول ويتورك في الاخير الا ان كان مسوقا او يريد
 السجود لسجد **ثاسعها** وعاشرها وحادى
عشرها تشهد وصلوة على النبي صلى الله عليه واله
 وسلم وتعود لهما والشهد الاول سنة ويضع فيها
 يده على طرف الركبتين مع شرا الاصابع وضما
 من اليسرى وقبض ما عدى المسجدة والابهام من اليمنى
 ويرفع المسجدة عند فوكه الاله وقل الشهادتين
 لله سلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته سلام
 علينا وعلى عباد الله الصالحين تشهد ان لا اله الا
 الله وان محمدا رسول الله وقل الصلوة اللهم صل على
 محمد واكمله مشهور ولا يطل على الاله في الاول وفي
 الاخير بطلب مع الدعاء ما ورد **ثاني عشرها** السلام
 في القعود واقبله السلام عليك والسنة ان عز يد
 ورحمة الله وسليمة تامة ملتصقا في الاول بيئا وفي
 الثاني شمالا ناو ياتي هناك من المليك وموتني
 الالهي والحق **ثالث عشرها** الترتيب كما تقدم
 فان تعد تركه في الاركان الفعلية بطلت وفي القول
 ان كان السلام بطلت وان كانت الصلوة على النبي
 صلى الله عليه واله وسلم قبل الشهادتين اجماعا بعده
 وان سمي بتركه فما بعد المزرك لغو ويعود له
 اذا ذكره الا ان ذكره وقد بلغ مثله فيقوم مقامه
 وتيد الرك الثاني وبين فيها نظري كل سجوده الاعم
 الاشارة بالمسجدة فينظرها في الاول الا ان كان
 في المناضلي الى السلام في سن حضور القلب

قال في حذو الركبتين
 عروقها على كل واحد
 وواو من استقبال
 لا يعقدها باليد واليد
 لها شرا فان كلف ذلك
 السجود كما يشترط
 اما